

دراسة في سيرة النبي محمد ﷺ من خلال كتاب (محمد والفتوحات الإسلامية)

للمستشرق الايطالي فرانشيسكو كبريلي
(زوجاته أنموذجا)

■ أ.د. رحيم حلو محمد البهادلي (*)

قرأت ذات مرة عبارة لم تطب لها نفسي كتبها المستشرق الايطالي فرانشيسكو كبريلي في كتابه (محمد والفتوحات الإسلامية)، تتضمن في الواقع إساءة كبيرة أو عدم فهم دقيق لشخص الرسول الكريم ﷺ خاصة وللإسلام ومبادئه بصورة عامة، وتتعلق بطبيعة زواج الرسول الكريم ﷺ من زوجاته، فقد قسم هذا المستشرق زوجات الرسول الكريم ﷺ إلى قسمين قسم شرعي وقسم غير شرعي (محظيات)، قائلاً بهذا الصدد بان تلك الزوجات - من النوع الثاني - كن من "اللواتي كان مسموحاً بهن بحرية ، سواء في العرف الجاهلي أو في الشريعة الإسلامية"^(١)، وقبل التبحر في متداخلات هذا الموضوع لابد لنا من أن نلقي بعض الضوء على هوية هذا المستشرق وكتابه أعلاه ففي ذلك علاقة كبيرة في فهم الموضوع.

(*) كلية التربية للبنات / جامعة البصرة.

فرانشيسكو كبريلي هو ابرز المستشرقين الايطاليين ولد في روما عام ١٩٠٤ وتوفي فيها عام ١٩٩٦ م، وهو أستاذ اللغة العربية وآدابها في جامعة روما والمعهد الشرقي في نابولي، وكان مهتما بالشعر العربي وله نصيب كبير من تحقيق المخطوطات الإسلامية، وله كذلك اهتمام كبير في الكتابة في السيرة النبوية الشريفة ومنها الكتاب الذي تحت أيدينا، وتلمذ هذا الرجل على يد المستشرق الايطالي الشهير كرولنلينو^(٢). أما كتابه (محمد والفتوحات الإسلامية) فقد كتبه ليعطي صورة مقتضبة عن حياة العرب قبل الإسلام وسيرة الرسول ﷺ والفتوحات التي قام بها والفتوحات اللاحقة لعصره، بأسلوب فكري غربي يعكس وجهة النظر المسيحية للإسلام، وقد ترجم هذا الكتاب أستاذ الدراسات الاستشراقية الدكتور عبد الجبار ناجي.

إن المشكلة في كتابة التاريخ في كتابه والبيئة التي يكتب فيها، إذ لا شك في أن التاريخ يتأثر سلبا وإيجابا بمجمل الأوضاع السياسية والاجتماعية والفكرية في البيئة التي يكتب فيها، فمثلا جميع المرويات التاريخية التي وصلتنا ودخلت حقل التدوين التاريخي عن طريق الرواة خلال العصر الأموي كانت لا تخرج عن إطار ما يصبوا إليه الأمويون بالذات حكاهم وفيهم معاوية بن أبي سفيان وهشام بن عبد الملك اللذان لعبا دورا كبيرا في كتابة التاريخ لصالح الأمويين فحذفوا فضائل فئة من المجتمع وأضافوا أمجادا اختلقت لتكون مجدا لهم عبر التاريخ^(٣).

وكتبت مسلمة اليهود وقصت عن سيرة الرسول ﷺ من الأخبار والقصص ما لا يتحمله عقل ولا يقبله منطق ونقصد بذلك ما ورد من أخبار وقصص إسرائيلية عن الرسول الكريم ﷺ، وهي كثيرة جدا وقد غصت فيها كتب السير والتراجم والتاريخ بثتى روافده، وتحت مسميات قد تكون مقبولة في الوسط الإسلامي كالمعجزات والكرامات الخارقة التي نراها بعيدة كل البعد عن سيرته المباركة، كحادثة النور الذي أضاء في مكة إلى بلاد الشام في أثناء ولادته^(٤) وحادثة شق الصدر^(٥) ورضاعته من قبل ثوية جارية عمه أبي لهب وحليمة السعدية^(٦) ورعايته للأغنام^(٧)

وغيرها كثير من الروايات الإسرائيلية (٨) التي كان هدفها الأساس تشويه سيرة الرسول ﷺ بعد أن فشلوا في قتله واستئصاله.

أما النصارى ومن اسلم منهم فكانوا لا يقلون شأنًا من اليهود في تشويه صورة الرسول الأكرم ﷺ والإسلام بصورة عامة، وإذا كانت الإسرائيليات قد أخذت مأخذها من سيرة الرسول ﷺ فان للنصرانيات نصيبًا من ذلك التشويه الذي مارسه كتابها تحت أنظار السلطة آنذاك، فتميم الداري (٩) الذي كان نصرانيا ثم اسلم طلب الإذن من عمر بن الخطاب في القصر في مسجد المدينة (١٠)، ثم تحولت مجالسه في القصر إلى مجالس مبرجة ومنظمة في عهد عثمان بن عفان بعد أن سمح له الأخير بهذا البرنامج (١١)، وما يطرحه تميم في مجالسه يتأثر بشكل أو بآخر بثقافته النصرانية السابقة قصد بذلك تميم أو لم يقصد .

إن ثقافة النصارى هي ثقافة واحدة قديما وحديثا، يرون أنفسهم خير من الإسلام والمسلمين، كما أن اليهود ترى أنهم خير من النصارى والأمر سيان لليهود تجاه الإسلام، والنصارى كانوا ولا يزالون يرون الأشياء بالذات المخالفة لهم في الدين بمستوى أدنى منهم أو أنهم لا ينظرون إليها بتلك النظرة التي يعيها الرجل المسلم، نعم النصارى تنظر لرموزهم بقدسية تامة ولكنهم في الوقت نفسه لا ينظرون إلى رموز الآخرين بالقدسية نفسها، وإنما ينظرون إليهم أشخاصا ليس إلا، أدوا بطولات معينة في التاريخ، ولذلك نرى كثيراً من المستشرقين حينما يتحدثون عن رموز المسلمين ينعتوهم بأسماهم المجردة، والمستشرق فرانشيسكو كبريلي احد من فعل ذلك، فينعت الرسول الكريم ﷺ ويذكره باسمه المجرد (محمد) وينعت الإمام علي بن أبي طالب عايشاً به (علي) (١٢)، من دون أن يذكر ألقابهم التي عرفوا بها في الإسلام، واصفا إياهم بأنهم أفراد أدوا ما عليهم من دور في التاريخ فحسب، ولكن الرجل المسلم يرى خلاف ذلك، يرى أنهم شخصيات مقدسة.

وعند التمعن في سبب موقف فرانثيسكو كبريلي من الشخصيات المقدسة في الإسلام كالرسول الكريم ﷺ، نجد القضية لا تخرج عن ثلاثة أمور: إما انه قصد الإساءة بذلك أو أن ثقافته الدينية والتاريخية حملته على التعامل مع غير أبناء معتقده بهذا الشكل، أو انه كان لا يفهم النصوص التاريخية الإسلامية كما ينبغي بالذات نصوص القرآن الكريم منها. وعلى ما يبدو لي ونحن نعيش في الانفتاح الفكري وتلاقح الحضارات المختلفة نرى في الرجل بأنه لم يستطع أن يفهم مغزى روح النص الإسلامي كما يفهمه الرجل المسلم، وان كنا لا نستبعد كل الاحتمالات الأخرى في سبب موقف معظم المستشرقين من رموز الإسلام والمسلمين.

لقد كتب فرانثيسكو كبريلي سيرة الرسول ﷺ في كتابه محمد والفتوح الإسلامية بمنظور غربي بحت، وتعامل - كما قلنا - مع النبي الأكرم ﷺ بأنه قائد لأمة إسلامية أكثر مما كتب عنه بأنه نبي مرسل، أو انه أعطى له الصبغة القيادية أكثر من الصفة الدينية، وتعامل بهذا الشكل يجعل من الرجل - فرانثيسكو - أن يساوي بينه وبين أي قائد آخر، فكتب عن الرسول ﷺ بأنه تعامل مع النساء المحظيات كما تعامل معهن بقية الرجال.

إن ما كتبه فرانثيسكو عن الرسول ﷺ بهذا الصدد يجعلنا نقول أن الرجل كان لا يمتلك ثقافة تاريخية كبيرة في حقل التاريخ الإسلامي، ولذلك كان من الجدير به أن لا يغامر تلك المغامرة التي جعلت منه محل نقد كبير بنظرنا نحن المؤرخين العرب والمسلمين، لقد كان جديراً بفرانثيسكو أن لا يكتب في قضايا حساسة تتعلق بخاتم الأنبياء محمد ﷺ وبخاصة إنه لا يملك معلومات كافية في الموضوع بما يجعله متمكناً من الإبحار في سيرة الرسول الكريم ﷺ، وفي موضوع نتخرج حتى نحن العرب المسلمين أحياناً من الخوض فيه وان أبحرنا فيها نكون يقظين خوفاً من وجود إشكالات عقائدية في الرواية التي تدخل في خصوصيات حياة الرسول ﷺ لان

الإسرائيليات والنصرانيات أخذت مأخذها من السيرة النبوية قديماً وحديثاً، فكيف بغير العربي وغير المسلم أن يكتب عن سيرة خاتم الأنبياء ﷺ وفيها من الوضع والدس الذي جرت عند بعضهم مجرى الحقيقة، والرسول ﷺ عنها براء .

إن القضية التي أثارها فرانسيسكو حول الرسول ﷺ تتعلق بمسألة أزواج النبي محمد ﷺ، فقال عنه ما نصه: "فان محمداً من خلال الزوجات الشرعيات أو من خلال المحظيات واللواتي كان مسموحاً بهن في العرف الجاهلي أو في الشريعة الإسلامية" (١٣)، وهذا يعني أن كبريلي قد قسم زوجات النبي ﷺ إلى زوجات شرعيات وأخر غير شرعيات، وإن كان هذا الرجل لا يعي انه يتحدث عن الرسول محمد ﷺ خاتم الأنبياء، أو انه يتحدث عن رجل قاد منظومة دينية اجتماعية سياسية اقتصادية فكرية في غاية الدقة؟ أو يتحدث عن رجل أرسله الله عز وجل مصلحاً منقذاً للبشرية من الظلم والجور والتخلف والجهل والفاقة، فكان عليه أن يقرأ تراث النبي ﷺ الذي كتبه المنصفون من المستشرقين إن لم يكن قد قرأ شريعة الإسلام وعرف إن الإسلام لا يميز غير الشرعي من الزوجات.

ما يبدو لي أن كبريلي لم يفهم قوانين الأسرة الإسلامية بالشكل الصحيح فكتب فيها فإخفاً وكان أمراً طبعياً أن يخطأ، يبدو انه طبق عما قرأه من مفاهيم الجاهلية على عصر الرسول ﷺ، أو يبدو أن كبريلي طبق مفاهيم الجاهلية الجديدة التي نشأت خلال العصر الأموي وظنّ انها من شريعة محمد ﷺ، واخذ مفاهيم الجاهلية هنا وهناك وحكم على الرسول ﷺ بحكم الجاهليين، يبدو أن كبريلي لم يفهم بان منظومة اجتماعية جديدة جاء بها الرسول ﷺ من الله عز وجل تحث الفرد المسلم على الانساق فيها وهي كفيلة أن تحقق له السلم والرخاء والراحة والطمأنينة، ونعني بها منظومة الزواج عند المسلمين .

بوصفها إحدى النعم والفضائل التي وهبها الله سبحانه وتعالى لجنس البشر وميزه بها عن سائر المخلوقات الأخرى كعلاقة مقدسة ومنظمة قام على أساسها بناء الأسرة داخل المجتمع الإنساني، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١٤)، وقوله تعالى أيضاً: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾^(١٥). فلا شك إذن في كون علاقة الزواج تختلف عن أي روابط أو علاقات أخرى بكونها علاقة منظمة مبنية على أسس وثوابت مقدسة وبها يتم بناء الأسرة التي هي لبنة في بناء المجتمع. وجاء في موضوع الزواج أحاديث نبوية شريفة للرسول الكريم ﷺ لا تعد ولا تحصى في إرشاد أبناء المجتمع الإسلامي نحو الزواج، منها قوله ﷺ: "ما بني بناء في الإسلام أحب إلى الله تعالى من التزويج"^(١٦)، وقوله ﷺ أيضاً: "من تزوج أحرز نصف دينه فليتق الله في النصف الآخر"^(١٧)، وقوله ﷺ أيضاً: "إنما الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة"^(١٨).

وقد اختلف الزواج عند العرب في الإسلام عن ما كان معمولا به في الجاهلية أو ما كان سائداً عند سائر الشعوب والأمم الأخرى، والتي كانت لا تلتزم بالقواعد الإنسانية الحقمة والتي جاء فيها القرآن الكريم ليحدد للمجتمع العربي والإسلامي أي النساء يتزوج الرجل وأي النساء يقترن وأيهما يترك، فكان قبل الإسلام هناك من يتزوج امرأة أبيه بعد وفاته وبشكل يثير الانتباه^(١٩)، وقد حرم الله تعالى هذا الزواج بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(٢٠)، وقد عاقب الرسول ﷺ من فعل ذلك في الإسلام بأشد العقوبات^(٢١). كما كان هناك من المجوس من يتزوج بمحارمه من النساء كالأخت أو ابنة الأخ ونحو ذلك^(٢٢)، وقد حرمها الله تعالى بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي

أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٣﴾ .

فهذا يحدد الله تعالى للفرد المسلم فيمن يتزوج وفي من يترك من النساء في خطوة عظيمة من الله عز وجل في تنظيم المجتمع وترتيبه ووضع خطوط حمراء حيال بعض النساء، وليميز الإنسان من الحيوان الذي تتحكم فيه غريزته الحيوانية، فحرم الله عز وجل عليه فئة واحل له فئة أخرى، وحتى من أحلت للإنسان من النساء فلا يجب أن تنتهك حرمتها بالفسق إنما على الإنسان الوصول إليها بالزواج على وفق قواعد حددها المشرع الإسلامي، والله عز وجل يضرب لنا مثلاً عظيماً عن المؤمنين بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٢٤﴾، وقوله تعالى أيضاً مخاطباً سيد الكائنات النبي محمد ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّائِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ (٢٥).

ونعمة الزواج تلك أتمها الله عز وجل على الفرد المسلم بتعدد الزوجات، فلم تكن نعمته تعالى تقتصر على امرأة معينة إنما فتح الله للفرد المسلم الباب في ذلك على مصراعيه، فمن حق الرجل المسلم أن يتزوج بأكثر من امرأة واحدة على وفق الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ (٢٦)، ويفهم من هذه الآية الكريمة أن من حق الرجل الزواج بأكثر من امرأة وعلى أن لا يتعدى العدد أربعة نساء، خلافاً لما كان معمولاً به قبل الإسلام والذي كان لمن يستطيع الزواج أن يتزوج بما شاء من النساء (٢٧). وقد منّ الله عز وجل لعباده بالتعدد على وفق حدوده وهو أي الرجل يستطيع أيضاً أن يتزوج بما شاء من النساء ولكن عليه أن لا يجمع بين أكثر من أربعة نساء كما يفهم من روح تلك الآية

الكريمة. ولكن على الرجل المسلم أن لا يستغل تلك الآية خلافا لجوهر الإسلام، وعليه أن يسير في ذلك بما يحقق مرضاة الله تعالى وان لا يظلم واحدة من نسائه وعليه أن يراعي العدل والإحسان فيه، إذ يفهم من هذا النص القرآني أن الله عز وجل أباح ظاهرة التعدد للرجل المسلم في حالات معينة، إذ يشترط في بادئ الأمر أن يكون الرجل مستعدا للعدل بين نسائه وان لم يكن مستعدا فعلية الاكتفاء بواحدة، وثانيا أن لا تكون المرأة العوبة بيد الرجل فيتزوج بهذه ويطلق تلك كيفما شاء، ولكن نعتقد أن للرجل أن يسعى وراء ظاهرة التعدد إذا توفرت لديه المقدرة المادية وأراد بذلك تكثير النسل أو لكبح جماح شهوته الجنسية وكي لا ينجر فراء الفحشاء والفجور مع نساء أخريات غير زوجته بالذات إذا كانت المرأة بظروف غير طبيعية كالحمل والوضع والرضاع ونحو ذلك، أو إذا أعطته زوجته الأولى العذر في ذلك إن كانت مريضه بمرض لا يرجى شفاؤه أو كانت عقيما لا تلد كما ذهب إلى ذلك جمع من العلماء^(٢٨). وعلى جميع ذلك كان من حق الرجل على وفق حدود الله تعالى أن يتمتع بالتعدد وفقا للشروط الدينية التي اقرها الله تعالى في روح تلك الآية، ولكنه مع ذلك ليس فرضا واجبا إنما حقا لمن يريد ذلك من المسلمين .

وظاهرة تعدد الزوجات لم تكن بالظاهرة المستحدثة في الإسلام إنما كانت ظاهرة مباحة قبل ذلك وسنة جارية عند أغلب الأمم القديمة كالعرب وبلاد الهند والصين والفرس وغيرهم، فللرجل الحق في الزواج بما شاء من النساء وله مطلق الحرية في التصرف بهن كيفما شاء^(٢٩)، وقد ذكر مثلا أن النبي سليمان بن داود تزوج بعدد كبير من النساء^(٣٠)، وفعل النبي داود عليه السلام الشيء ذاته^(٣١). وكان الهدف من جراء ذلك تكثير عدد أفراد الأسرة بالذات البنين منهم كوسيلة للترأس والسؤدد في القوم^(٣٢).

ولما جاء الإسلام هذب طبيعة التعدد وجعله في ظل حدود المعقول وبما يتلاءم ويتناسب مع تعاليم الدين وخصوصيات المجتمع الجديد، فوضع بصماته عليه بما

يكفل للمرأة حقها وللرجل حدوده، فوضع عليه القيود والشروط بحيث جعله كما ذكرنا مباحا في حالات نادرة وضرورية أشرنا لها. أي إن تعدد الزوجات لم يجعله الإسلام فرضا واجبا على كل مسلم إنما أباحه لمن تقتضي حاجته وضرورته أن يتزوج بامرأة أخرى على وفق مقتضيات حدها الشرع الإسلامي، وحدده بأربع نساء.

وبدأت ظاهرة تعدد الزوجات في الإسلام بالنبي محمد ﷺ، فالمرويات التاريخية التي بين أيدينا تشير أن الرسول الكريم ﷺ لم يتزوج إلا بعد وفاة السيدة خديجة ؓ، فقد تزوج وذكر المؤرخون انه توفي وله تسع نساء (٣٣)، أي انه لم يتزوج في حياة السيدة خديجة واقصر عليها لعدم وجود مبرر لتعدد الزواج، فهي سيدة نساء قريش حسبا ونسبا وقد هيأت له هذه المرأة الجليلة كل أسباب العيش الرغيد ثم هي تقريبا والدة أبنائه جميعا (٣٤)، ولكن بعد وفاتها اخذ الرسول ﷺ يتزوج بالنساء، ونعتقد انه لو وجد في أحدهن ما وجد في خديجة ؓ لما اخذ بهذا المنوال من الزواج، فهو بعد وفاة السيدة خديجة ؓ جاءته خولة بنت حكيم السلمية زوجة عثمان بن مظعون وأخذت تنعت له النساء، فنعت له السيدة عائشة بنت أبي بكر، وسودة بنت زمعة (رض)، فاطمأن الرسول لها وقال: "فاذكريهما عني" (٣٥). وعلى ما يبدو لي أن غالبية زواج الرسول ﷺ من نسائه كان لأسباب سياسية لتأليف القلوب وبسط روح المودة والطمأنينة في نفوس تلك القبائل، كزواجه من أم حبيبة بنت أبي سفيان (٣٦)، وزواجه من جويرية بنت الحارث زعيم بني المصطلق (٣٧)، وزواجه أيضا من صفية بنت حبي اليهودية (٣٨)، وزواجه من حفصة بنت عمر بن الخطاب (٣٩)، بالذات إذا علمنا أن من زوجاته ﷺ من تقدم بها السن كزواجه بسودة بنت زمعة وكانت امرأة مسنة (٤٠)، وزواجه كذلك بأم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومي وكانت امرأة كبيرة في العمر (٤١).

وقد يثير تعدد الزوجات عند الرسول الكريم ﷺ بأكثر من أربع نساء التساؤل لماذا هو في غير ما أشار إليه القرآن الكريم؟، نقول: إن حالة الرسول ﷺ

كانت ميزة اختصها الله عز وجل برسوله الكريم ﷺ (٤٢)، إذ لا اختلاف في أن جميع أفعال الرسول ﷺ وأقواله إنما هي بوحى من السماء، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (٤٣). وتعدد زوجاته ﷺ هو من هذا القبيل ولضرورات اقتضتها حياته ﷺ، فهو القائل: "ما زوجت فاطمة إلا لما أمرني الله بتزويجها" (٤٤). فإذا كان تزويج بنات الرسول ﷺ إلا بأمر من الله عز وجل فطبيعي أن يكون زواجه ﷺ بأمر من الله عز وجل. وقد بلغ عدد من تزوج بهن الرسول ﷺ ثلاث عشرة امرأة منهن تسع نساء مات عنهن، وامرأتان توفيتا في حياته، واثنان لم يبن بهن (٤٥).

أمّا بقية الناس فكان لكل منهم دوافعه الخاصة بالتعدد على وفق الشروط التي أقرها المشرع الإسلامي، فالناس قبل نزول الآية الكريمة التي تحدد الزواج بأربع كانت تتزوج بأكثر من هذا العدد، ولكن بعد النزول كان عليهم حقا أن يقتصروا بأربع نساء، فيروى مثلا أن قيس بن الحارث الاسدي كان متزوجا بثاني نساء فلما نزلت الآية أمره الرسول ﷺ أن يقتصر على أربع ويطلق البقية ففعل (٤٦). وكانت تلك عادة العرب أن يتزوجوا بعدد غير معدود لكثرة النسل والأبناء وفيهما زيادة القوة والمنعة في ظل مجتمع يؤمن إيمانا قويا بتلك الحال، فمن كثرت قبيلته خاف منه الناس وامتنعوا عنه ومن قل أهله عاش ذليلا يلتجأ إلى هذا تارة وإلى ذلك تارة أخرى . إذن هذا كان مفهوم الإسلام للزواج واحترام الزوجة، أي إن الأمر لم يكن عشوائيا كما يصوره فرانثيسكو إنما كان أمرا منظما دقيقا بل في غاية الدقة . بل نجد أن جميع من تزوج بهن الرسول ﷺ كن زوجات شرعيات وان زاد عددهن عن أربعة نساء فتلك خاصية بالرسول ﷺ من الله عز وجل .

أما لفظة المحظيات كما نص عليها تعبير فرانثيسكو فإنها لفظة لم تكن معروفة أيام الرسول ﷺ لا من حيث اللفظ ولا من حيث الواقع، إنما لفظة المحظيات

ظهرت في العصور الإسلامية اللاحقة بالذات أيام الدولتين الأموية والعباسية، إذ طالما كان الحكام والأمراء والولاة والعمال والميسورين ماديا يتسرون بالسرايا والمحظيات بوصفه نوعاً من أنواع الترف والتسلية في قصورهم الشاهقة^(٤٧)، حتى عرفت يومذاك تجارة المحظيات أو كن أحياناً يقدمن هدايا للحكام من قبل ولايتهم بوصفه نوعاً من أنواع ضمان الاستمرار في الأعمال كما كان يفعل الحجاج بن يوسف الثقفي مع عبد الملك بن مروان على سبيل التمثيل^(٤٨)، وكانت تلك المحظيات يستعملن لإشباع الرغبات الجنسية فقط، وحاشا لرسول الله ﷺ من أن يتسرى بواحدة من ذاك النوع فضلاً عن عدم وجود هذه الظاهرة في المجتمع الإسلامي أيام الرسول ﷺ.

* هوامش البحث *

- ١- فرانثيسكو كبريلي: محمد والفتوحات الإسلامية، ص ١٦٤ .
- ٢- هذه المعلومات استقينها من مقدمة المترجم أ.د عبد الجبار ناجي في مقدمة الكتاب .
- ٣- ينظر ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ٢٨٦/١٧ وما بعدها، ٢٩٤/٥٥ وما بعدها؛ عبدالعزيز الدوري: نشأة علم التاريخ عند العرب، ١٨ وما بعدها.
- ٤- ينظر مثلاً ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١ / ١٠٢؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ١ / ٥٨١؛ ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٥ / ٦٠٢ .
- ٥- ينظر ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١ / ١١٢؛ يعقوبي: تاريخ يعقوبي، ٢ / ١٠؛ الطبري: تاريخ، ٢ / ٥٤ .
- ٦- ينظر مثلاً ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١ / ١١٠، ٤ / ١٠٩؛ يعقوبي: تاريخ، ٢ / ٩؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ٣ / ٨٧؛ المجلسي: بحار الأنوار، ١٥ / ٣٤١-٣٤٥ .
- ٧- ينظر ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١ / ١٢٥؛ الكليني: الكافي، ٣ / ٢٣٣ .
- ٨- للمزيد ينظر ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١ / ١٠٣؛ يعقوبي: تاريخ، ٢ / ٩؛ الطبري: تاريخ، ١ / ٥٨١ .
- ٩- تميم الداري: هو تميم بن اوس بن خارجة الداري، صحابي اسلم عام ٩ هـ وكان يسكن المدينة

- ثم انتقل إلى الشام فنزل بيت المقدس، توفي عام ٤٠ هـ. ينظر ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٧ / ٤٠٨ - ٤٠٩ ؛ ابن حبان: الثقة، ٣ / ٣٩ - ٤٠ ؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ٢ / ٤٤٢ - ٤٤٨ .
- ١٠- الذهبي: سير أعلام النبلاء، ٢ / ٤٤٧ .
- ١١- ابن شبة النميري: تاريخ المدينة المنورة، ١ / ١١ .
- ١٢- ينظر فرانثيسكو كبريلي: محمد والفتوحات الإسلامية، ص ١٧١، ١٢٩، ٥٨ .
- ١٣- فرانثيسكو كبريلي: محمد والفتوحات الإسلامية، ص ١٦٤ .
- ١٤- سورة الروم، الآية ٢١ .
- ١٥- سورة النحل، الآية ٧٢ .
- ١٦- الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٣٨٣ ؛ وينظر الحر العاملي: الفصول المهمة في أصول الأئمة، ٢ / ٣٢١ ؛ الشيخ الجواهري: جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام . ١٢ / ٢٩ .
- ١٧- العلامة الحلي: تذكرة الفقهاء، (المكتبة الرضوية - قم، د. ت)، ٢ / ٥٦٥ .
- ١٨- ابن ماجه: سنن ابن ماجه، ١ / ٥٩٦ .
- ١٩- ينظر ابن حبيب البغدادي: المحبر، ص ٣٢٦ ؛ المنق في أخبار قريش، ص ٥٩، ١٠٠ ؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق الكبير، ٥٦ / ٣٤٦ ؛ المجلسي: بحار الأنوار، ١٨ / ١٠٤ .
- ٢٠- سورة النساء، الآية ٢٢ .
- ٢١- ابن ماجه: سنن ابن ماجه، ٢ / ٨٦٩ ؛ الترمذي: سنن الترمذي، ٢ / ٤٠٧ - ٤٠٨ ؛ ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٤ / ٤٢٠ .
- ٢٢- ينظر الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٣٤٤ وما بعدها .
- ٢٣- سورة النساء، الآية ٢٣ .
- ٢٤- سورة المؤمنین، الآيات ٥، ٦، ٧ .
- ٢٥- سورة الأحزاب، الآية ٥٠ .
- ٢٦- سورة النساء الآية ٣ .
- ٢٧- ينظر محسن عقيل: تحفة العروس، ص ٦٤٠ - ٦٤٦ .
- ٢٨- ينظر السيد الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ٤ / ١٨٨ - ١٨٩ ؛ سعيد أيوب: زوجات النبي، ص ٩ .
- ٢٩- ينظر الطباطبائي: تفسير الميزان، ٢ / ٢٦٧ ؛ الشيخ سيد سابق: فقه السنة، ٢ / ١٢٢ - ١٢٣ ؛ سعيد أيوب: زوجات النبي ﷺ، ص ٨، ٣٢ .
- ٣٠- ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٨ / ٢٠٢ .

- ٣١- الطبرسي : مجمع البيان في تفسير القرآن، ٣ / ١٠٨ .
- ٣٢- سعيد أيوب : زوجات النبي ﷺ، ص ٨ .
- ٣٣- ينظر ابن هشام : السيرة النبوية، ٦ / ٥٦ وما بعدها ؛ ابن كثير : السيرة النبوية، ٤ / ٥٧٩ وما بعدها .
- ٣٤- ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى، ٨ / ١٦ .
- ٣٥- ابن الكردبوس التوزي : الاكتفاء في أخبار الخلفاء، ١ / ٤٦ .
- ٣٦- ابن سعد : الطبقات الكبرى، ٨ / ٩٨ - ٩٩ .
- ٣٧- ابن الأثير : أسد الغابة، ٥ / ٤٢٠ .
- ٣٨- ابن حجر : الإصابة في تمييز الصحابة، ٨ / ٢١٠ .
- ٣٩- ابن سعد : الطبقات الكبرى، ٨ / ٨٢ .
- ٤٠- المصدر نفسه، ٨ / ٥٣ - ٥٤ .
- ٤١- ينظر ابن اسحق : سيرة ابن اسحق، ٥ / ٢٤٣ .
- ٤٢- للتفاصيل ينظر السيد مرتضى العسكري : أحاديث أم المؤمنين عائشة، ١ / ٢٥ وما بعدها .
- ٤٣- سورة النجم، الآيات ٣، ٤ .
- ٤٤- الشيخ الصدوق : عيون أخبار الرضا عليه السلام، ١ / ٦٤ .
- ٤٥- ينظر من تزوج بهن الرسول ﷺ عند ابن اسحق : سيرة ابن اسحق، ٥ / ٢٣٨ وما بعدها؛ ابن هشام : السيرة النبوية، ٦ / ٥٦ وما بعدها ؛ ابن كثير : السيرة النبوية، ٤ / ٥٧٩ وما بعدها .
- ٤٦- ابن سعد : الطبقات الكبرى، ٦ / ٦٠ .
- ٤٧- ينظر د. نجان ياسين : الزواج في الإسلام في القرن الأول الهجري، ص ٦٥ وما بعدها .
- ٤٨- ينظر الابشهي : المستطرف في كل فن مستظرف، ص ٥٧٦ - ٥٧٨ .

* المصادر والمراجع *

- ١- القرآن الكريم.
- * الابشهي، شهاب الدين محمد بن أبي الفتح أحمد (ت ٨٥٠ هـ / ١٤٤٦ م):
- ٢- المستظرف في كل فن مستظرف، (دار الشرق العربي- بيروت / ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م).
- * ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣١ م):
- ٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، (نشر اسماعيليان - طهران / د.ت).
- * ابن اسحق، محمد بن اسحق بن يسار (ت ١٥١ هـ / ٧٦٣ م):

- ٤- سيرة ابن اسحق المسماة بكتاب المبتدأ والمبعث، (تحقيق : محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث والتعريب).
- * أيوب، سعيد (معاصر) :
- ٥- زوجات النبي ﷺ، (ط ١، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م).
- * الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) :
- ٦- سنن الترمذي، (تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٣ هـ).
- * الشيخ الجواهري، محمد بن حسن النجفي (ت ١٢٦٦ هـ / ١٨٨١ م) :
- ٧- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، (تحقيق : الشيخ عباس القوجاني، ط ٣، دار الكتب الإسلامية - طهران، ١٣٦٧ هـ).
- * ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٩ م) :
- ٨- الثقات، (ط ١، مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند، ١٣٩٣ هـ).
- * ابن حبيب، محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ / ٨٥٠ م) :
- ٩- المحبر، (تصحيح : د. ايلز ليختن شتيز، مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن، ١٩٤٢ م).
- ١٠- المنمق في أخبار قريش، (تحقيق : خورشيد أحمد فاروق، ط ١، عالم الكتب - بيروت، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م).
- * ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) :
- ١١- الإصابة في تمييز الصحابة، (تحقيق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت / ١٤١٥ هـ).
- * الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ / ١٧١٩ م) :
- ١٢- الفصول المهمة في أصول الأئمة، (تحقيق : محمد بن محمد، ط ١، مؤسسة المعارف الإسلامية - قم المقدسة، ١٤١٨ هـ).
- * الدوري، عبد العزيز (الدكتور) :
- ١٣- نشأة علم التاريخ عند العرب، (ط ١، مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت، ٢٠٠٥ م).
- * الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) :
- ١٤- سير أعلام النبلاء، (تحقيق : نخبة من الباحثين، ط ٩، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م).
- * سابق، السيد سابق (معاصر) :
- ١٥- فقه السنة، (دار الكتاب العربي - بيروت / د . ت).

- * ابن سعد، محمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م) :
١٦- الطبقات الكبرى، (دار صادر- بيروت / د. ت.) .
- * ابن شبة النميري، عمر بن شبة (ت ٢٦٢ هـ / ٨٧٦ م) :
١٧- تاريخ المدينة المنورة، (تحقيق: فهمي محمد شلتوت، ط٢، دار الفكر- قم / ١٤١٠ هـ) .
- * الشيخ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي (ت ٣٨١ هـ / ٩٩٦ م) :
١٨- من لا يحضره الفقيه، (تحقيق: علي أكبر غفاري، ط٢، جماعة المدرسين- قم، ١٤٠٤ هـ) .
- ١٩- عيون أخبار الرضا، (تحقيق: الشيخ حسين الاعلمي، ط١، مؤسسة الاعلمي - بيروت، ١٤٠٤ هـ) .
- * الطباطبائي، العلامة السيد محمد حسين (معاصر) :
٢٠- الميزان في تفسير القرآن، (مؤسسة النشر الإسلامي - قم المقدسة / د. ت.) .
- * الطبراني، سليمان بن احمد بن ايوب (ت ٣٦٠ هـ / ٩٧١ م) :
٢١- المعجم الأوسط، (تحقيق: ابراهيم الحسيني، دار الحرمين / ١٩٩٥ م) .
- ٢٢- المعجم الكبير، (تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، دار إحياء التراث العربي - القاهرة / د. ت.) .
- * الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٦٠ هـ / ١١٦٤ م) :
٢٣- مجمع البيان في تفسير القرآن، (تحقيق: لجنة من العلماء، ط١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات - بيروت / ١٤١٥ هـ) .
- * الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م) :
٢٤- تاريخ الرسل والملوك، (تحقيق: نخبة من العلماء الاجلاء، مؤسسة الاعلمي - بيروت / د. ت.) .
- * ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ / ١١٧٦ م) :
٢٥- تاريخ دمشق الكبير (تحقيق: علي شيري، دار الفكر- بيروت / ١٤١٥ هـ) .
- * العلامة الحلي، جمال الدين الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦ هـ / ١٣٤١ م) :
٢٦- تذكرة الفقهاء، (المكتبة الرضوية - قم، د. ت.) .
- * كبريلي، فرانسيسكو (معاصر) :
٢٧- محمد والفتوحات الإسلامية، (تعريب وتقديم وتعليق: الدكتور عبد الجبار ناجي، ط١، منشورات الجمل - بيروت، ٢٠١١ م) .
- * ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤ هـ / ١٣٧٣ م) :
٢٨- السيرة النبوية، (تحقيق: مصطفى عبد الواحد، ط١، دار المعرفة - بيروت / ١٣٩٦ هـ) .
- * ابن الكردبوس التوزي، عبد الملك بن قاسم (ت بعد ٥٧٥ هـ / بعد ١١٧٩ م) :

- ٢٩- الاكتفاء في أخبار الخلفاء، (تحقيق: د. عبد القادر بدبابة، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٩ م).
- * الكليني، الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤١ م):
- ٣٠- الكافي، (تحقيق: علي أكبر غفاري، ط ٣، دار الكتب الإسلامية - طهران / ١٣٨٨).
* ابن ماجه، محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٩ م):
- ٣١- سنن ابن ماجه، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت / د. ت.).
* المجلسي، محمد باقر (ت ١١١١ هـ / ١٧٠٠ م):
- ٣٢- بحار الأنوار، (مؤسسة الوفاء - بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م).
* محسن عقيل (معاصر):
- ٣٣- تحفة العروس، (ط ٢، دار المحجة البيضاء - بيروت، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م).
* مرتضى العسكري (معاصر):
- ٣٤- أحاديث أم المؤمنين عائشة، (ط ٥، مطبعة النهضة، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م).
* نجهان ياسين (الدكتور):
- ٣٥- الزواج في الإسلام في القرن الأول الهجري، (ط ١، الدار العربية للموسوعات - بيروت، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م).
- * ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام (ت ٢١٣ هـ / ٨٢٩ م):
- ٣٦- السيرة النبوية، (تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط ١، دار الجيل - بيروت / ١٤١١ هـ).
* اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب (ت ٢٩٢ هـ / ٩٠٥ م):
- ٣٧- تاريخ اليعقوبي، (دار صادر - بيروت / د. ت.).

